المنهج الأصولي في الفكر الإصلاحي المغربي: أبو سالم العياشي (ت1679هـ) أنموذجا

The Fundamentalist approach In There form thought: Of Abu Salem Al-Ayashi

"Almanahajal'usuliufialfikral'iislahili'abisalimaleyashyi"

يوسف اغزيل المجاهد*

قسم العلوم العقدية والفكرية، كلية أصول الدين، جامعة عبد المالك السعدي، تطوان، الرمز البريدي، 93000 **المغرب**.

AGHZIL ALMOJAHID Youssef

Research Laboratory on: Department of Nodal and Intellectual Sciences Faculty of Fundamentals of Religion, Abdel Malek Saadi University, Tetouan, Postal Code, 93000,**Morocco**,

youssefmoj11@gmail.com

Orcid ID: https://orcid.org/0000-0002-7173-711X

تاريخ الاستلام: 2021/02/13 تاريخ القبول: 2021/03/23 تاريخ النشر: 2021/05/15

لتوثيق هذا المقال: أسلوب إيزو 690-2010

اغزيل المجاهد، يوسف، *ماي 2021. المنهج الأصولي في الفكر الإصلاحي المغربي: أبو سالم العياشي (ت1679هـ) أنموذجا. مجلة التراث*، المجلد 11، العدد 02، من ص280، إلى ص298.[***E-ISSN 2602-6813ISSN: 0339-2253***].

TO CITE THIS ARTICLE: Style ISO 690-2010

AGHZIL ALMOJAHID, Youssef, May 2021. The Fundamentalist approach In There form thought: Of Abu Salem Al-Ayashi. *AL TURATH Journal*. volume 11, issue 02, P 280, P 298. ***[ISSN: 0339-2253 E-ISSN. 2602-6813]***.

تنبيه:

ما ورد في هذه المجلة يعبر عن آراء المؤلفين ولا يعكس بالضرورة آراء هيئة التحرير أو الجامعة وتخضع كل منشورات للحماية القانونية المتعلقة بقواعد الملكية الفكرية، ويحمل أصحابها فقط كل تبعات مؤلفاتهم.

Attention:

What is stated in this journal expresses the opinions of the authors and does not necessarily reflect the views of the editorial board or university. All publications are subject to legal protection related to intellectual property rules, and their owners only bear all the consequences of their literature.

Open Access Available On:

https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/323

المؤلف المرسل: **يوسف اغزيل المجاهد**، البريد الالكتروني: **youssefmoj11@gmail.com**

The Fundamentalist approach In There form thought: Of Abu Salem Al-Ayashi

ملخص

تتلخص معالم هذه الدراسة فيالنهج الأصولي عند أبي سالم العياشي: أحد خريجي الزاوية الدلائية في القرن الحادي عشر الهجري. وتكمن أهمية الدراسة في الكشف عن كيفيات إعمال العياشي للمنهج الأصولي في فكره الإصلاحي، من خلال مدارساته ومناظراته ومجاوباته وتأليفاته ومواقفه في رحلاته المشرقية والمغربية، وفي مواقفه الحاسمة من التطرف الديني الذي حملته بعض الأطياف المنفرطة من المشرق إلى المغرب في شخص ابن أبي محلي وأبي زكرياء الداودي المناني الحاحي ، وما كان منهما من تفريق كلمة الناس في الجنوب الشرقي من المغرب خاصة.

كما تهدف الدراسة إلى تصحيح فكرة شائعة عند جل الدارسين من أن النهضة الإصلاحية الدينية الحديثة في المغرب بدأت حصريا مع علال الفاسي والمختار السوسي وغيرهما في القرن الماضي. وهو ما دللنا على خلافه هنا بأن بينا أن البدايات الأولى لهذا الإصلاح تمتد إلى زمن العياشي وزمرة علماء عصره. وقد اعتمدنا فيما توصلنا إليه من النتائج على استقراء المنهج الأصولي في فكر العياشي في كتبه ومجاوباته وكذا في تراجم الغرب الإسلامي، وصولا إلى بيان أهمية الزوايا في حماية الحقل الديني في المغرب وما يتصل به من جهود لا تنكر في جمع كلمة المسلمين في هذا الثغر العزيز من العالم الإسلامي على كلمة سواء.

كلمات مفتاحية: الطريقة، أصول الفقه، الإصلاح، الحقل الديني، الزاوية الدلائية.

تصنيفات JEL : Z00.؛ Z12؛N3.

Resumé:

Le sujet de l'étude est la pensée réformiste d'Abu Salem Al-Ayashi: l'un des diplômés de La Zawya Dila'ya au XIe siècle de l'Hégire. L'importance de l'étude réside dans la révélation de la manière dont El Ayachy met en œuvre l'approche fondamentaliste dans sa pensée réformiste, à travers ses études, débats, réponses, écrits, et positions dans ses voyages orientaux et marocains, et dans ses positions décisives sur l'extrémisme religieux que certains perturbent. Des sectes de l'Est transportées au Maroc en la personne d'Ibn AbiMahli et d'Abu Zakaria al-Lahi, et ni l'une ni l'autre ne séparait le mot peuple dans le sud-est du Maroc en particulier.

L'étude vise également à corriger une idée commune parmi la plupart des chercheurs selon laquelle la renaissance de la réforme religieuse moderne au Maroc a commencé exclusivement avec Allal Al-Fassi, Al-Mukhtar Al-Sousi et d'autres au siècle dernier.

Et c'est ce que nous avons démontré ici à son désaccord en indiquant que les premiers débuts de cette réforme s'étendent à l'époque d'Al-Ayashi et de la clique des savants de son temps. Et nous nous sommes appuyés sur nos résultats pour extrapoler l'approche fondamentaliste de la pensée d'El Ayachi dans ses livres et réponses, ainsi que dans les traductions de l'Occident islamique, conduisant à une explication de l'importance des Zawaya dans la protection du champ religieux au Maroc et efforts connexes qui sont indéniables dans la collecte du mot Musulmans dans ce cher patrie du monde islamique a un mot commun.

Mots clés: La renaissance réformiste, le Grand Maroc, les buts, le coin du Dalaï, le champ religieux

JEL Classification Codes:Z00 ؛Z12 ؛N3.

The Fundamentalist approach In There form thought: Of Abu Salem Al-Ayashi

Abstract:

The subject of the studyis the reform thought of Abu Salem Al-Ayashi: one of the graduates of the Dalai Corner in the eleventh century AH. The importance of the study lies in revealing the ways Ayachy implement the fundamentalist approach in his reform is thought, through his studies, debates, responses, writings, and positions in his Eastern and Moroccan trips, and in his decisive stances on religious extreme is that some disruptive sects from the East carried to Morocco in the person of Ibn Abi Mahli and Abu Zakaria al-Lahi. And neither of them used to separate the word people in the southeast of Morocco in particular.

The study also aims to correct a common idea among most scholars that the modern religious reform renaissance in Morocco started exclusively with Allal Al-Fassi, Al-Mukhtar Al-Sousi and others in the last century. Whichis videnced by his disagreement here by indicating that the first beginnings of this reformext end to the time of Al-Ayashi and the clique of scholars of his time. And our results are reported on extrapolating the fundamentalist approach in Ayachi's thought in his books and responses, as well as in the translations of the Islamic West, leading to an explanation of the importance of the zawaya in protecting the religious field in Morocco and the related efforts that are undeniable in collecting the word of Muslims in this strong state of The Islamic world has a common word.

Keywords: The reformist renaissance, the Far Morocco, the goals, the Dalai corner, the religious field

JEL Classification Codes: Z00 ؛Z12 ؛N3.

The Fundamentalist approach In There form thought: Of Abu Salem Al-Ayashi

مقدمة

إنما تعمدت هذا العنوان في سبيل تصحيح ما توهمه كثيرون من الدارسين في غير تثبت من أن الانحطاط الفكري هيمن على كل بلاد الإسلام بعد سقوط غرناطة سنة (987هـ) بل قبل سقوطها منذ نهايات القرن السادس على وجه التقريب، بما سموه سد باب الاجتهاد.

وعلى فرض صحة ما قد نصادفه بعد سقوط غرناطة من فترات من الفتور المعرفي خلافا لما ندعيه نتساءل: **هنا هل يستقيم لنا تأكيد اتصال حبل التجديد و حس التصحيح والتأصيل من خلال فكر العياشي الذي ما هو إلا أنموذج من قاعدة عريضة من المصلحين في عصره، وقبله وبعده؟ وإلى أي حد يمكن لتراجم الغرب الإسلامي أن تسد النقص فيما لم يبلغنا من مصادر الفكر الإصلاحي في المغرب في القرن الحادي عشر تحديدا؟ إلى أي حد يمكن لما بلغنا من فكر العياشي أن يعطينا صورة واضحة عن طبيعة الاجتهاد في عصره، وذلك بالنظر إلى ما تعرضت له المكتبات التراثية من عبث دول قامت على أنقاض دول؟**

وعلى فرض صحة القاعدة القائلة بأن الفكر في أي عصر ومصر هو حلقة ضمن سلسلة مسار فكري عام، وبناء على ما اشتهر من رسوخ المذهب المالكي والأشعري في المغرب. كل ذلك يقودنا إلى الاعتقاد بأن الغرب الإسلامي لم يعدم في أي حقبة من الحقب الزمنية التي تؤثث تاريخه المشرق جماعة من أهل العلم ندبوا أنفسهم لتأطير زمنهم في مختلف ميادين الحياة بأحكام تستجيب لفقه واقعهم والبواعث الداعية إلى تدخلهم في أمور الاعتقادات والسياسات ونظم الحكم والحسبة والأموال والحرف والصناعات والتعليم والصحة والفتوى والقضاء.

والغاية العلمية التي دعتنا إلى اختيار نموذج أبي سالم العياشي هنا كونه معاصرا لبدايات المد التكفيري المشرقي هذا المذهب الذي أجهد أصحابه أنفسهم ليوجدوا لهم موطئ قدم بالغرب الإسلامي. وطبيعي لمن ثبت على المذهب المالكي من خريجي الزاوية الدلائية وغيرها أن تكون لهم كلمة الفصل في قمع هذا المذهب التكفيري الذي تأباه تربة المغرب الكبير والمذهب المالكي الغني بأدوات الاستمداد.

وانسجاما مع عنوان هذا البحث سنركز هنا على تجلية المنهج الأصولي الذي حكم الأعمال الفكرية لأبي سالم العياشي الذي انتخبناه موضوعا لدراستنا في الغرب الإسلامي، كذا طبيعة المنهج الأصولي الذي اعتمده أبو سالم العياشي، **فما هو وجه التميز في الفكر الإصلاحي عنده؟ وإلى أي حد كان فكره مؤثرا في توجيه الأحداث والدرس الديني في المغرب؟ وتحديدا في القرن الحادي عشر الهجري؟** وعلى هذا سأقسم البحث إلى مبحثين رئيسيين ينتظم كل منهما مطلبين:

المبحث الأول: الظروف الزمانية المكانية التي حكمت توجه العياشي في الإصلاح الديني

المطلب الأول: تحديد الإطار الزماني والمكاني للأسباب المستدعية لفكر العياشي الإصلاحي

المطلب الثاني: فكر الزاوية العياشية امتداد لفكر الزاوية الدلائية

المبحث الثاني: تجليات إعمال المنهج الأصولي عند أبي سالم العياشي

المطلب الأول: الشروط الواقعية لالتماس العياشي وسيلة تصحيحه في المنهج الأصولي

The Fundamentalist approach In There form thought: Of Abu Salem Al-Ayashi

المطلب الثاني: تجليات المنهج الأصولي والمقاصدي في كتابه (الحكم بالعدل والإنصاف...)

المبحث الأول: الظروف الزمانية المكانية التي حكمت توجه العياشي في الإصلاح الديني

تكتسي قضية المنهج أهمية بالغة في البحث العلمي ولاسيما في علم أصول الفقه الذي هو أصل المناهج، أروم عبر هذا المبحث إماطة اللثام عن طبيعة المنهج الأصولي عند أبي سالم العياشي، وذلك بغرض الكشف عن الخصوصيات المنهجية التي حكمت أعماله ومدى أثرها في واقع الناس من حيث أليقيتها أو عدم أليقيتها بالتنزيل والتفعيل في حياتهم إن في العقيدة والمطايا المنهجية التي سلكها في تصحيحها وتأصيلها وتبليغها، أو في الشريعة وأمور الدنيا والمطايا المنهجية التي رام بها أن تكون إطارا حيا ناظما لأحكامها ووسائل تنزيلها.

وقد قسمت هذا المبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول: تحديد الإطار الزماني والمكاني للأسباب المستدعية لفكر العياشي الإصلاحي

لماذا تحديد الإطار الزمني والمكاني؟ والجواب عنه لأن طبيعة هذا الخليط المعتمل في الزمان والمكان هو الذي أفرز طبيعة الكيفيات التي أثث بها أبو سالم العياشي منظومته الأصولية الإصلاحية. انظر كيف يلخص بنفسه هذا الخليط المعتمل في الزمان والمكان.

يلخص العياشي الوضع السياسي والاجتماعي والاقتصادي والديني في زمنه بالمغرب في نتف من الأخبار بقوله: "...فلما جاء الوقت المذكور ورجوت حصول السعي المشكور وذلك في سنة تسع وستين دبت في مغربنا عقارب الفتن وهاجت بين الخاصة والعامة مضمرات الإحن فانقطت السبل أو كادت، وماجت الأرض بأهلها ومادت..."[1].

فما كادت دولة المغرب الأقصى في مستهل القرن الحادي عشر تنعم بازدهارها الذي عم البلاد بعد انتصار المغاربة على البرتغال في معركة وادي المخازن سنة (986هـ) والذي يوافق زمنها زمن المنصور الذهبي، حتى ابتلي الناس بطاعون جارف كان من بين ضحاياه سلطان المغرب سنة(1012هـ) والذي لم يكن قد عهد بالإمارة قيد حياته إلى واحد من أبنائه زيدان وأبي فارس والشيخ المأمون. هؤلاء الذين تنازعوا الحكم في البلاد طويلا حتى أتت حروبهم على الأخضر واليابس وأضعفت المغرب حتى أطمعت فيه الأعداء.

وفضلا عن هذا الصراع بين الإخوة الألداء من بقايا دولة السعديين كان المجاهد الإمام أبو سالم العياشي يؤلب الناس على السلطان السعدي بسلا، بينما اغتنمها في الشرق من أطراف المغرب فرصة سانحة، ابن محلي السجلماسي (ت 1019هـ) وأبو زكرياء الحاحي (ت 1035هـ) ومن تذيل بهما من المتشددين التكفيريين للإجهاز على العوام بتكفيرهم ونسخ أنكحتهم وتحريم ذبائحهم وتغريبهم عن الأوطان بدعوى جهلهم بالعقيدة الأشعرية على طريقة السنوسي، فضلا عما تخلل ذلك من امتحانات ومصادرات ومناظرات ومطاردات واقتتال بين الناس في سجلماسة.

ولم تكن كافة مناطق المغرب بمنأى عن نظير هذا الصراع الذي امتزج فيه الديني بالسياسي والعصبي. وقد وصف التنمارتي حالة المغرب بعبارات تبعث على الألم أقتطف منها قوله: "إذ نزل بالأرض ما نزل بها ونالها من الفساد والفتن ما نالها ووضع النفيس وارتفع الخسيس، وفشا العار، وخان الجار ولبس الزمان البؤس، وجاء بالوجه العبوس ووردت المهالك، وسدت المسالك، وعم الجوع؟، فإنا لله وإنا إليه راجعون. فيالها من مصيبة ما أعظمها"[2].

وبينما كان علماء الزاوية الدلائية بالأطلس المتوسط يراقبون الوضع في سبيل أن يضعف الفريقان من أتباع العلويين وأتباع ابن محلي هب أبو سالم العياشي الذي يمثل الخاصرة الخلفية للزاوية الدلائية بزاويته العياشية على سفوح الجبل العظيم المتاخم للصحراء الشرقية، ليتصدى للانفراط الديني بأنظومة تصحيحية مقاصدية قوام منهجها سمت المناظرة وحسن المراسلة والمجاوبة والمناصحة فضلا عما تكلفه من تآليف مبسوطة أمعن في حرص العالم والمربي على أن تكون مراجع الغرماء عند الاختلاف في الدين إن في العقيدة أو الشريعة. وهو ما سنقف عليه بتلخيص مركز من خلال المطلب الموالي.

المطلب الثاني: فكر الزاوية العياشية امتداد لفكر الزاوية الدلائية

ولما كان كانت المسافة بين البلاد الواقعة تحت نفوذ سجلماسة وبين معقل الزاوية الدلائية التي تقبع في قلب الأطلس المتوسط الغربي، تتطلب مشاقا جساما من أجل الوصول إليها وبممارسة الإصلاح فيها، كان لا بد من تفريع زاوية تابعة لها:إنها الزاوية العياشية.

هذا التفريع للزاوية العياشية عن الزاوية الدلائية من أبي بكر الدلائي اقتضته مقاصد التصحيح الديني بالنظر إلى أحوال المغرب المتدهورة وقتها فكان لا بد من توسيع رقعة الإشعاع الديني في اتجاه الأطلس العالي الشرقي ليشرف على الصحراء الوسطى الشرقية.

فبإيعاز من الشيخ محمد بن أبي بكر الدلائي(ت1021هـ). أسس محمد بن أبي بكر العياش (981هـ/1067هـ) الزاوية العياشية عام (1044هـ) وكان عمر صاحبنا أبي سالم العياشي وقتها سبع سنين. "وكان أبو بكر العياشي يطعم الطعام ويعطي الأوراد للناس. وهي أوراد شبيهة بما يتلقاه المريدون بالزاوية الدلائية. فشيوخ العياشي الأب كلهم شاذليون. وأكثر إقامته كانت ببلاد الدلاء. وبعد أن تولى أبو سالم العياشي زمام الزاوية العياشية أخذ يشتغل فيها بتدريس العلم على نهج والده في الاتصال بالدلائيين وتعظيمهم"[3] وفي عصرنا هذا تنسب هذه الزاوية إلى سيدي حمزة بن أبي سالم العياشي (ت1130هـ).

وقد نسبه غير واحد ممن ترجموا للإمام أبي سالم العياشي إلى التعمق في الدين. ومن ذلك ما ذكره محمد بن الطيب القادري في "نشر المثاني" ونصه: "ومنهم العلامة الكبير المحقق النحرير الفصيح القوال أبو سالم عبد الله بن محمد بن أبي بكر العياشي... قال أبو عبد الله المسناوي في رسالته النظرية: والعياشي نسبة لآل عياش: قبيلة من البربر تتاخم بلادهم الصحراء من أحواز سجلماسة. ويقال للواحد منهم بلغتهم: أعيّاش. ولقد أدركنا هذا السيد بالسن يعني صاحب الترجمة"[4].

فما أن اكتهل الامام العياشي حتى طفق يجوب أقطار المغرب مصححا وأقطار المشرق مستجمعا للعلوم والفنون: وهو في ذلك بين نارين بين المجاورة بالحرم المكي تبركا وتوسلا وبين إصلاح الشأن الديني في بلده المغرب الذي تغلغل فيه الجهل وتقاسمه

أطياف من الجهلة والمشعوذين المتاجرين بالدين. ومما رواه رحلته المشرقية قوله: "فاتسع المجال في لقاء الرجال ومذاكرة الإخوان في كل أوان ومحاضرة الأدباء ومجالسة الظرفاء، وحصلت في تلك الفترة المباركة ما حصلت لي به مع المرتحلين المشاركة"[5]

الفرع الأول: مصادر استمداد فكر العياشي

وما كان كل هذا التحصيل العلمي الذي أبان عنه ما خلفه من آثار ليكون على هذه الدرجة لولا ما كان له من مشيخة كبيرة هي من صنعت شخصه العلمي حتى صار علما من الأعلام الذين تضرب إليهم أكباد الإبل نكتفي بذكر بعضهم وهم جمهرة عريضة نقتصرمنهامن نذكرهم من قبيل:محمد بن القاسم الدادسي المؤقت المشهور(ت 1062هـ) ومحمد بن أحمد ميارة(ت1072هـ) الفقيه النوازلي المشهور أحد شارحي تحفة ابن عاصم وخريج الزاوية الدلائية العتيدة ومحمد بن محمد بن أبي القاسم بن سودة (ت1076هـ) المفتي والقاضي المشهور، وعبد الرحمان بن عبد القادر الفاسي (ت 1096هـ) كان مهوى أفئدة الطلبة والعلماء على السواء لقب بسيوطي زمان هو محمد بن محمد بن ناصر الدرعي (ت 1085هـ) مؤسس الزاوية الناصرية الشاذلية وأحد أعلام التصوف وأقطابه في مغرب القرن 17الميلادي و شهاب الدين أحمد بن محمد الخفاجي(ت1096هـ) إمام الحنفية بمصر في وقته، وجمال الدين النقشبندي من بلاد الهند استوطن المدينة المنورة وطبيعي لمن في حاله من الاطلاع بما قدمناه عن كثرة مشيخته أن تتخرج على يديه جمهرة من التلامذة الذين حملوا المشعل معه وبعده نكتفي بذكر بعضهم: منهم أحمد بن محمد بن ناصر الدرعي (ت 1129هـ)وإبراهيم بن علي الدرعي المشهور بالسباعي (ت1155هـ) وأحمد بن سعيد المكيلدي(ت1094هـ)،والمكيلدي نسبة إلى بني مكليد شمال الأطلس المتوسط من أعمال بلدة أزرو، انتهى إليه قضاء فاس. ومن أهم مؤلفاته اختصار المعيار، وحمزة ابنه الأكبر (ت1130هـ) الذي صارت تنسب إليه الزاوية بعده إذ تم مسيرة أبيه في اقتناء الكتب ونسخها وتدريسها، ومحمد بن قاسم بن زاكور الفاسي (ت1120هـ)، من أبرز أدباء المغرب وعلمائه في عصره.

الفرع الثاني: ما بلغنا من ثروته الفكرية واقعا وذكرا

خلف الامام أبو سالم العياشيثروة هائلة من الكتب والرسائل في مختلف الفنون من توحيد وفقه ولغة وتاريخ وأمالي أذكر منها:"ماء الموائد" في مجلدين الذي يؤرخ لرحلته المشرقية المشهورة. ومنها كتابه "الحكم بالعدل والإنصاف الرافع للخلاف فيما وقع بين علماء سجلماسة من الاختلاف في تكفير من أقر بوحدانية الله وجهل بعض ما له من الأوصاف". و"اقتفاء الاثر بعد ذهاب أهل الأثر، وتنبيه ذوي الهمم العالية على الزهد في الدنيا الفانية" و"رحلة العياشي الحجية الصغرى" وكلها مطبوعة. و"معارج الوصول إلى أصول أول الأصول"[6]، و"هالة البدر في التوسل بأهل بدر" و"تعداد المنازل" وهي رسالة أبي سالم العياشي إلى أبي العباس المجيلدي و"رسالة أبي سالم للفقيه العربي بردلة"[7].

ومن كل ذلك المجموع سنقف في المبحث الثاني على بعض المظاهر المنتخبة من تصحيحيه الديني وعلى منهجه الأصولي في تنزيل فكره في واقع الناس. كيف ذلك؟

The Fundamentalist approach In There form thought: Of Abu Salem Al-Ayashi

المبحث الثاني: تجليات إعمال المنهج الأصولي عند أبي سالم العياشي

وطبيعي لمن في حال العياشي من تحمل مسؤولية الإصلاح الديني ومن حمل رايته خفاقة في الربوع أن يخط لمساره الإصلاحي مسالك منهجية نلجعة إن على مستوى عمق الفكر وأصالته أو على مستوى إبلاغه إلى عقول وقلوب الناس من حيث هم محل المخاطبة به، وأن ينظر مليا في ما يمليه عليه شرط الواقع للمضي قدما في مهمته.

المطلب الأول: الشروط الواقعية لالتماس العياشي وسيلة تصحيحه في المنهج الأصولي

يفرض الواقع على العياشي وضعين أحلاهما مر لا يمكن فصل أحدهما عن الآخر: عامة الشعب المغربي. وما ينطوي عليه عموم هذا اللفظ من إمكان انجراف هؤلاء نحو دعوة ابن محلي المنفرطة عن معاقد الإسلام، كيف يخاطبهم العياشي؟ كيف يقنعهم؟ ومن جهة ثانية: طبقة من الفقهاء الجهال الذين استمالهم منافسه ابن محلي إلى جماعته يصول بهم على العقول الفارغة في كل قبيلة ومدينة ومدشر.

الفرع الأول: جدلية جهل العامة وتشدد منافسي أبي سالم العياشي

هذا هو الشرط الواقعي لالتماس العياشي وسيلة تصحيحه في المنهج الأصولي:

فمن جهة كان الجهل يضرب أطنابه في المناطق النائية التي سيطر عليها المتفيقهون الذين يحملون الكتاب في صدورهم عن جهل بما بين دفتيه. ولم يتورعوا من تأويله بعلمهم الخاص الذي لا تسنده العلوم. وهكذا فسروه تفاسير هي خليط من التجسيم والتكفير والتدجيل، وربما فصلوا بذلك الفهم الخاطئ بين الخصومات والنزاعات وأحدثوا فيها من الأقضيات الظالمة والفتاوى المجحفة ما عظم به البلاء واستشرى به الداء واحتاج إلى طبيب عارف بالداء ومواطن ما استئصال العضو الفاسد بما يناسب من جراحة وتخفيف الألم عل المريض بما يناسب من دواء.

ومن جهة أخرى وجد الامام العياشي بسجلماسة القريبة من معقل زاويته نفسه أمام خصيم عنيد هو ابن محلي الذي نصب نفسه محاميا عن الدين بتأويلات منفرطة بعد أن اعتضد بعصابة من أهل الفتك من المتشددين الجهلة من قبيل أبي زكرياء الحاحي وعبد الكريم الشباني الذين كفروا العوام وحملوهم على طريقة السنوسي في العقائد "وامتحانهم بما لا سبيل لهم إليه من دقيق المسائل، وتكفيرهم لمن لم يعرف صفات الباري تعالى على طريقة السنوسي وجهل التمييز بين النفي والإثبات في سورة الإخلاص"[8].

وقد بلغ الأمر بابن محلي وجماعته مبلغا من الطغيان والتعدي على الناس والتضييق عليهم بدعوى عدم معرفتهم بالعقيدة السنوسية إلى أن صادر أموالهم ونسخ أنكحتهم وحرم ذبائحهم وطرحها للكلاب وغرب أعزتهم عن الأوطان وأخذ الناس بالشبه ولم يعذر عوام الناس لا بجهل ولا بخطإ. مع أنهم ناطقون بالشهادتين ومُقرّون بالتوحيد.

وهو في تلك الشنائع غير ملتفت إلى ما تقتضيه القاعدة العقدية المستخلصة عند المالكية بقواعد الأصول والتي مضى عليه أسلاف المالكية بالغرب الإسلامي من أنه "لا يكفر أحد بذنب من أهل القبلة "[9]. كما لم يلتفت إلى ما نص عليه الكتاب

الكريم من وجوب التماس العفو والتجاوز في اللمم وفيما لا طاقة للمسلم به. وهكذا فرق ابن محليبهذه العقيدة الفاسدة التي جلبها من المشرق بين أهل سجلماسة حتى تنابذ الأقارب والأصهار والجيران والخلان وتعاركوا بالعصي والحراب والسيوف.

وفي غمرة هذا الهرج والمرج وأمام هذا الفكر الظلامي: التكفيري والتجسيمي الذي جلبه ابن محلي وجماعته من شذاذ المشرق هبّ الامام العياشي لتصحيح هذا الانفراط بتصنيف جليل سماه "الحكم بالعدل والإنصاف الرافع للخلاف فيما وقع بين بعض فقهاء سجلماسة من الاختلاف في تكفير من أقر بوحدانية الله وجهل بعض ما له من الأوصاف".

المطلب الثاني: تجليات المنهج الأصولي والمقاصدي في كتابه (الحكم بالعدل والإنصاف...)

ولما كان الذين عبارة عن أصول اعتقادية هي شرط قبول الأعمال من كل مسلم سلك العياشي في حركته الإصلاحية مسلكا من بعدين متقابلين بعد عقدي وبعد شرعي عملي مراعيا في ذلك ما تقتضيه الأولويات من تقديم الأصول على الفروع على النحو الآتي:

الفرع الأول: على مستوى التصحيح الأصولي في الاعتقادات

المظهر المقاصدي الأصولي الأول: غرض الكتاب من خلال دلالة عنوانه في ضوء قواعد الأصول / الانفصال عن نص سني مظنون الدلالة إلى قول صحابي واضح الدلالة.

وأقصد به الغرض الإصلاحي الذي له في نصوص الشرع وقواعده العامة شواهد منها قوله تعالى: ﴿**ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون**﴾[10]، وقوله صلى الله عليه وسلم: (من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ومن لم يستطع فبلسانه ومن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان)[11].

وهو ما تعكسه دلالة عنوان الكتاب الذي يتضح لك من منطوق لفظه أنه رسالة تحمل طابع العدل والإنصاف وتروم مقصدا ساميا من مقاصد الشريعة ألا وهو حفظ الدين بتنوير الحوالك على العقيدة السليمة وتوجيه المختلفين نحو الاستمداد منها، وترك ما علق بأذهانهم من التأويلات المنفرطة المغرضة في التعصب المفضي إلى التشبيه والتكفير وأخذ الناس بالشبه في سوء استعمال المنهج الأصولي لبناء أحكام ظالمة جائرة.

وبعد قراءتك للكتاب يتبينلك أنها عبارة عن قوانين وضوابط للتأويل قعدها العياشي في سبيل وضع الناس في مسالك آمنة لحوار ديني مثمر يراعي أدبيات الحوار، ومقاييس الحكم على عقائد الناس وأخطائهم، كل ذلك بأقصى ما يلزم من الاحتياط من التعدي، انفصالا عن تكفير عامي أو عالم بقول ما لم يقصد به إلى الكفر وما لم يمعن في التصريح بإنكار أصل من أصول الدين وإسقاط حكم ثابت من أحكام الشريعة لغير ضرورة.

وهو في كل هذا ينفصل انفصال الأصولي الحاذق عن ظواهر الأحاديث التي يستفاد منها تكفير المخالف من قبيل قوله صلى الله عليه وسلم: " من بدل دينه فاقتلوه" لما يكتنفه من إجمال يحتاج إلى بيان. فكأنه في توسطه وعدم تكفيره أهل سجلماسة

وعدم تكفيره ابن محلي معا، اعتمد مسلكا أصوليا سليما وهو العمل بقول الصحابي الذي هو أصل من أصول المذهب المالكي، وهو قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما رواه الشافعي عن محمد بن عبد الله بن عبد القاري قال:"قدم على عمر بن الخطاب رجل من قبل أبي موسى فسأله عن الناس فأخبره ، ثم قال: هل من مغربة خبر ؟ قال : نعم ، كفر رجل بعد إسلامه، قال : فما فعلتم به ؟ قال : قربناه فضربنا عنقه ، فقال عمر : هلا حبستموه ثلاثا وأطعمتموه كل يوم رغيفا واستتبتموه، لعله يتوب ويراجع أمر الله ؟ اللهم إني لم أحضر ولم أرض إذ بلغني. رواه الشافعي"[12] .

وأبو سالم العياشي في هذا الإجراء الأصولي الحكيم يجاري ابن أبي محلي على جهة فرض التسليم بصحة ما رامه من القول بأن أهل سجلماسة ارتدوا بما هم عليه من عقيدة ظاهرية بسيطة. إلا أن ذلك لا يلزم منه في أقصى الحالات وهو افتراض ارتدادهم أن يقتلوا ولا أن يفرق بينهم وبين زوجاتهم ولا أن تلقى ذبائحهم للكلاب ولا أن يكفروا حتى يستتابوا ثلاثة أيام.

هذا هو الدرس الأصولي الرائع الذي علمه العياشي لابن محلي ومخالفيه من أهل سجلماسة على السواء. بهذه الفتوى على فرض ما تأوله ابن محلي.

المظهر المقاصدي الأصولي الثاني: (على مستوى وضع قوانين أصولية لتقويم المذاهب)

1. **قاعدة مقاصدية أصولية تصحيحية أولى:** لا يجوز تكفير المسلم للمسلم بغلط في التأويل والبرهان ما لم يظهر ما يدل على كفره.ولنا كفاية من كتابه بهذا النموذج المنهجي الذي يوازن فيه بين العقائد، الذي بناه على أن الانفراط عن الدين بغلط في التأويل لا يلزم معه تكفير صاحبه لانعدام الدليل على القصد في النوايا. يقول: "...إذ يقول الحنبلي: (لا برهان على استحالة تخصيص الباري بجهة الفوق) ويقول الأشعري: (لا برهان على استحالة الرؤية [رؤية الباري تعالى]). وكأن كل واحد لا يرتضي ما ذكر الخصم ولا يراه دليلا قاطعا.

وكيفما كان فلا ينبغي أن يكفر كل فريق خصمه بأن يراه غالطا في البرهان. نعم يجوز أن يسميه ضالا ومبتدعا. أما ضالا فمن حيث إنه ضال عن الطريق عنده. وأما مبتدعا فمن حيث أنه أبدع قولا لم يعهد السلف التصريح به. إذ المشهور بين السلف أن الله يرى[13] .

تقويم:

فها أنت ترى كيف يصحح العياشي ظاهرة تكفير المختلفين لبعضهم بسبب مجرد الغلط في البرهان. وهو حكم مبني عنده على أن المسلم ما لم تتظاهر الأدلة بأنه يقصد الكفر بتأويله فلا يجوز تكفيره بلازم قوله. وهو بهذا ينحو منحى السلف في عدم تكفيرهم البغاة الذين خرجوا على الحاكم بتأويل خاطئ غير مقصود منه تبديل الدين. وهو المستفاد من منطوق قوله تعالى:﴿وَإِطَّائِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾.الحجرات9 والإمام أبو سالم العياشي بهذا يتوسل بمنهج البناء الأصولي المعتمد على قرائن السياق في استفادة الحكم.

وحاصله: أن الاقتتال والبغي على الرغم من كونهما صفتين قدحيتين في المقتتلين، إلا أن ذلك لم يخرج المقتتلين من دائرة الإيمان بنص القرآن.

2. **قاعدة مقاصدية أصولية تصحيحية ثانية:** أن فرض العوام اتباع الظواهر من غير تأويل وفرض الخاصة الانفصال عن ظواهر تأباها الحقائق.

وهو بهذا ينسج على القاعدة الأصولية في باب الإجماع حاصلها: أن فرض العوام كونهم تبعا لعلمائهم فيما أجمعوا عليه.

ومما أذكره من ذلك قوله في التبديع المتبادل بين السجلماسيين وابن محلي حول القول بمنع رؤية الله تكييفا والقول بجواز رؤيته ونصه: "وقول القائل: [لا يُرى الله] بدعةٌ، وقوله بتصريح الرؤية بدعة، بل إن ظهر ذلك عنده أن تلك الرؤية عنده مشاهدة القلب. فينبغي ألا يذكره ولا يظهره [لان السلف لم يذكروه]. ولكن عند هذا يقول الحنبلي: إثبات الفوق لله تعالى مشهور عند السلف، ولم يذكر أحد منهم أن[14] العالم ليس متصلا بالعالم ولا منفصلا ولا داخلا ولا خارجا. وأن الجهات الست خالية عنه، وأن نسبة جهة الفوق إليه كنسبة جهة التحت.

فهذا القول أبدع. إذ البدعة عبارة عن إحداث مقالة غير مأثورة عن السلف.

تقويم:

وعند هذا يتضح لك أن هنا مقامين:

أحدهما: مقام عامة الخلق. والحق فيه الاتباع والكف عن تغيير الظواهر رأسا والحذر من إبداع التصريح بتأويل ما لم يصرح به الصحابة وحسم باب السؤال رأسا والزجر عن الخوض في الكلام والبحث واتباع ما تشابه من الكتاب والسنة.

والمقام الثاني: بين النظار الذين اضطربت عقائدهم المأثورة المروية فينبغي أن يكون بحثهم بقدر الضرورة وترك الظاهر بالبرهان القاطع.

وينبغي ألا يكفر بعضهم بعضا بأن يراه غالطا فيما يعتقده برهانا. فإن ذلك أمر ليس أمرا هينا سهل المدرك. وليكن بينهما قانون متفق عليه يعترف كلهم به. فإنهم إذا لم يتفقوا في الميزان لم يمكنهم رفع الخلاف بالوزن"[15].

وهذا الفصل بين الحالين: حال العامة وحال العلماء،ينم من الامام أبي سالم العياشي على حنكة أصولية كبيرة حاصلها: المنع من الانفصال عن الظواهر بالنسبة للعوام من غير تحريف ولا قياس على عالم الشهود. والمنع من اعتماد التأويل بالنسبة لأصحاب النظر إلا باستحضار ما يعضده من نص صريح وبرهان.

3. قاعدة أصولية مقاصدية ثالثة: قانون تكفير المتأول القاصد إلى الكفر

وخلافا لمن كان حالهم أدعى إلى حسن الظن بتأويلاتهم والتماس المخارج لها إذ لم يقصدوا الكفر بتأويلهم، مال العياشي على القاصدين إلى الكفر بتأويلهم بأن أفتى بتكفيرهم وتبديعهم وهم جملة الفلاسفة وأذناب الزندقة ممن يعلمون ما تفضي إليه تأويلاتهم من الإفساد في الدين مع إصرارهم عليها، أرى الإمامأبا سالم العياشي هنا يعتمد مسلك أصوليا هو سد ذريعة التساهل وذريعة حسن الظن بهؤلاء بأن أفتى بتكفيرهم. وقد جعل علة حكمه هنا تسريع وتيرة اجتثاث أذى هذا النوعمن المرجفين من الأرض، وبعلة أن تسويفهم سيمنحهم فسحة التناسل والإفساد في الأرض وقد تأكدت سوء نواياهم وتطبعهم على

انتحاء الفساء، رزما إلى الحفاظ على حرمة الدين. يقول: "وأما ما يتعلق من هذا الجنس بأصول العقائد المهمة، فيجب تكفير من يغير الظواهر بغير برهان قاطع. فيجب تكفيره قطعيا. (إذ لا برهان على استحالة رد الأرواح إلى الأجساد). وذكر ذلك عظيم الضرر في الدين. ويجب تكفير من قال منهم: (إن الله لا يعلم إلا نفسه، ولا يعلم إلا الكليات. فأما الأمور الجزيئة المتعلقة بالأشخاص فلا يعلمها) لأن ذلك تكذيب للرسول قطعيا وليس من قبيل الدرجات التي ذكرناها[16]. هذه أول درجات الزندقة: يعني تأويل ما لم يضطر إليه من أصول الديانة المهمة ... هي رتبة بين الاعتزال والزندقة"[17].

تقويم: والعياشي بهذا يتوسط بين حالين: حال يستوجب التماس العذر والعفو وإحسانا الظن بمن أخطأ في تأويل الدين. وهم عامة المغاربة. وحال يستوجب سد الذرائع دون تمكينه من العفو والعذر إذا ظهر من مذهبه ما يؤدي إلى الزندقة وإثارة البلبلة في الناس وتغيير الدين.

الفرع الثاني: تجليات إعمال العياشي المنهج الأصولي في القضايا الفقهية

ومما ننتخبه من ذلك:

1. المظهر الأصولي والمقاصدي التصحيحي الأول: تحري أحوال الشهود تعديلا وتجريحا وتزكية.

وفي باب الشرعيات العمليات، ولما كانت الشهادة وأحوال القضاة مما تعظم به البلوى في حياة الناس إذ إليها منتهى مقاطع الحقوق في الدعاوى القضائية، قام الإمامأبو سالم العياشي بمسح شامل لكتب أهل التحقيق من المالكية من قبيل الحطاب وابن عرفة والونشريسيوالمتيطي وابن مرزوق.يلتمس فيها أقصى ما يمكن من أحوال الشهود ومن ثم أقصى ما يمكن من الأحكام العادلة في سبيل الاحتياط لحقوق الناس من الضياع. وهي أحكام تكثر عددا بقدر كثرة أحوال الشهود والقضاة عددا بما يستعصي على الحصر ويحتاج إلى قانون تفصيلي يفصل في الأحوال بما تسلم معه الأحكام. ومما نقتطفه له من ذلك من كتابه: "فإنا تأملنا ما دل عليه مكتوب الشاهد فوجدناه مترددا بين كونه شاهد زور أو طالب رشوة وكلاهما مسقط للعدالة إلا أن أحكامهما تختلف. لأن شاهد الزور منفرد عن غيره ممن سقطت عدالته بكونه لا تقبل شهادته أبدا على ظاهر لمذهب"[18].

وقيل تقبل إن ظهرت توبته وتزايد في خيره، وقيل يفرق بين مجيئه تائبا وظهور ذلك عليه فتقبل في الأول دون الثاني[19].

وقيل: يفرق بين كونه موسوما بالعدالة قبل ذلك وعدمه، فتقبل في الثاني دون الاول وقيل بالعكس.وكل من يقول بقبول شهادته يشترط توبته وتزايد خيره وظهور انتقاله من حالاته الأولى إلى ما يخالفها بقرائن لا يمكن حصرها[20].

ومن باب الحرص على عدالة القضاء تربالإمام أبا سالم العياشي يعتمد مبدأ المصلحة المرسلة انفصالا عن ظواهر النصوص بقرينة ما تظاهر من واقع مجتمعه من كثرة الزور في الشهادات، لذلك تراه يتوسع في أكثر من موضع من هذا الباب في أجوبته ملتمسا أقصى حالات الشهود عددا في سبيل إعادة تمكين القضاة من أدوات إقامة العدالة. ومن ذلك موافقته لابن شاس فيما رامه من أن مراتب الشهود قد تصل اثنتين وثلاثين مرتبة[21].

ولك أن تخمن عن المقصد الذي رام الإمامأبو سالم العياشي حفظه بالتوسع في أحوال الشهود، إنه جماع المقاصد التي تصب فيها أحكام القضاء في أمور الدين والنفس والعقل والعرض والمال. والتي توسل إليه بمسلك أصولي هو المصلحة المرسلة.

وفيما يرجع إلى من سأله عن أحوال القضاة حيال الشهود تجريحا وتعديلا بالنظر إلى معرفة القاضي بها أو جهله بها، أجاب جوابا مقاصديا على قدر كبير من الاحتياط لنقاء العدالة موافقا ابن عرفة بما نصه: "على من له الحكم الشرعي الآن البحث عن حاله، فإن تحصل له علم جرحة أو عدالة بنى عليه، وإن لم يتحصل له شيء أمضى شهادته. قيل: إنما اختار البحث لغلبة الهوى على القضاة. وإلا فالرواية إن تقادمت جرحة الشاهد وكانت ثابتة عند القاضي ومضى أشهر ثم أتاه من زكاه بعد ذلك أن يقبله ويحمل على انتقال حاله إلى خير"[22].

وهو بهذا الفصل بين الحالين يمتثل للقاعدة الأصولية: التي هي قرائن الحال التي هي أصل من أصول الاجتهاد، روما إلى خدمة العدالة واحتراما لإنسية الإنسان المشمولة بمبدإ تقادم الجرم الذي نص عليه القرآن بقوله تعالى: **﴿إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم﴾**[23].

وينتهي الامام العياشي من جولته المفصلة في أحوال القضاة والشهود إلى ختمه بعبارة تحمل الكثير من الدلالات الإصلاحية وهي عبارة نحسبها موجهة إلى قضاة زمانه الذين استشرى فيهم الفساد بقدر استشراء قصورهم عن ضبط مسطرة القضاء وهو قوله: "فتأمل رحمك الله ما تقدم كله واحكم بما أراك الله."[24]

2. المظهر المقاصدي التصحيحي الثاني: اختياره الفقهي في بيع المضغوط

ووجه المقصد في تناوله هذه القضية بالجواب، ما عرفه المغرب في زمانه من بيوع مضغوطة من لدن بعض الولاة على الرعية الخاضعين لنفوذهم بغية توسيع رقعة أراضيهم، حتى كاد أن يصير ذلك عرفا مشروعا. وفي سبيل قرع ناقوس العدالة في آذان الولاة الظلمة وإيقاظ الرعية المغلوبين على أنفسهم من غفلتهم. آلى العياشي على نفسه بسط المسألة للظلم كما للجاهل المستغفل وهو المسموع صوته الموثوق كلامه الذائع صيته ونصه: " فإن بيع المضغوط قد علم ما فيه من الكلام للأئمة. ومشهور المذهب فيه أشهر من نار على علم. والجاري على رواية ابن القاسم نقض البيع وأخذ البائع لمبيعه بلا ثمن"[25].

تقويم:

أ. والعياشي بهذا الاختيار يريد أن يصحح وضعا قائما من الظلم أفتى كثير من متملقة الحكام بجوازه أي جواز بيع المضغوط تبريرا لظلم السلطان بذريعة أن بيع المضغوط جائز بدعوى أن ذلك فداء لنفسه وتنجية لها على نحو ما نقله ابن عرفة عن السيوري وأخذ به في آخر عمره لما استفحل أمر قطاع الطرق واللصوص من الأعراب الذين يختطفون الناس ويطلبون فدية لافتكاكهم.

ب. وهو أيضا بهذا المسلك الاجتهادي الأصولي ينقض العلة التي بنى عليها هؤلاء المتملقة حكم جواز بيع المضغوط، ثم يؤسس لحكم المنع بناء على علة غلبة شبهة ظلم الحكام للمحكومين.

ففي تعليق له مفعم بالنكير والاشمئزاز على المتحايلين من البائعين على المشترين العاديين الذين ليسوا بالولاة ولا بالحكام، والذين يعودون بعد زمن البيع بمدة يطلبون رد العقار، بعدما أتلفوا مال المشتري تحت ذريعة أنه باع إليه تحت طائلة الإكراه مع أن المشتري ليس هو من أكرهه وهو قوله: "وأي تَحَيُّلٍ أقبح من احتيال هذا البائع على أخذ مال المشتري ليخلص به نفسه من عذاب الولاة تحيلا ظاهرا في صورة البيع، حتى إذا تخلص قام على المشتري يروم رد عقاره وإتلاف مال المشتري عليه. فمثل هذا لا يحكم له بالمشهور المهجور. وترك الشاذ الذي جرى به العمل وقوي دليله كما تقدم. لأن مخالفة ما جرى به العمل لا ينبغي إلا لوجه ظاهر"[26].

وتشديدا على مراعاة المصالح في عمل القضاء لم ير الامام العياشي بأسا من العدول عن العمل بالمشهور إلى الشاذ إذا كان من شانه تحقيق المصالح ودرء المفاسد. ونص كلامه: "فإذا تأملت هذا علمت أن هذه النازلة مما اختار الشيوخ فيها الرواية الشاذة وجرى عمل الحكام وصدرت الفتوى باختيارهم، وهو جار على قوانين الشرع، ظاهر المصلحة في العرف والعادة. فلا ينبغي العدول عنه ولا التشنيع على من حكم به وأفتى. ولو شنع على مخالفه لكان جديرا بذلك"[27].

3. المظهر المقاصدي التصحيحي الثالث: (تبرئة الطوافين بالليل مالم تثبت إدانتهم)

ومن بواعث هذا التصحيح عند الامام أبي سالم العياشي ما جرى به عرف الناس في المدن من أخذهم الغرباء بالشبه وضربهم وتوجيعهم إذا وجدوهم دخلوا مدينهم أو قريتهم ليلا، بشبهة أنهم لصوص. وهو عمل أدعى إلى الفوضى وقطع أرزاق الناس وأرحامهم وتيئيسهم من الأمن في ربوع وطنهم بقدر ما هو أدعى إلى الكراهية وإثارة النعرات وإيغار الصدور وتأجيج أسباب الانتقام. وهذا ما لم يرتضه الامام العياشي بأن حرم على الناس متابعة الطوافين ليلا بالمدينة من الغرباء ما لم تثبت في حقهم متابعة بسرقة أو انتهاك عرض أو جناية أو مخالفة أخرى.

تقويم:

وهو بهذا المسلك ينتظم لقاعدة أصولية حاصلها: أن ما بني على باطل فهو باطل، وأن ما بني على الظن اقتضى الظن. أيقول الإمام العياشي عرضا للنازلة: "وهي أهل قرية وجدوا رجلين يطوفان بالليل في سكك القرية النافذة، ويلتمسان أبواب الدور على ما زعم مقبضوهم، وأكثروا العويل حتى اجتمع عامة من في القرية وضربوهما بالحديد والعصي والأحجار حتى أشرفوا على الهلاك وقالوا: هؤلاء سراق ... فقال أد المتفقهين: هذا الذي فعل بهما لو كان عمر حيا [يقصد ابن الخطاب] لفعل بهم هذا. فلما روجع في ذلك قال: أنا أتيقن أنه يؤدبهم ويلزمهم الأدب"[28].

وسدا لذريعة المغالطة المفضية إلى الفوضى في ربوع المغرب بناء على فتاوى ظالمة للغرباء تستند إلى مجرد عرف فاسد، تصدى الإمام العياشي لنسف تلك الفتاوى وإحالة الأمر إلى مسار القضاء الإسلامي العادل المبني على ما تظاهر من كلياته العامة من إحسان الظن بالناس، ومن أن الأصل في المتهم أنه بريئء حتى تثبت إدانته: لا بمجرد القرائن الواهية، ولكن بالحجج الدامغة احتياطا لحقوق الناس من الاهتضام بغير موجب.

نموذج منهجي في اعتماد العياشي الاستدلال المنطقي في الرد على المتأولين:

ومن أطرف ردود الامام أبي سالم العياشي على من لاذ في غير محل اللوذ بصنيع عمر بن الخطاب مع المخالفين أن التمس عبارة تستهجن من أفتى بتجريم الداخلين للقرى ليلا وهو يقارن بين صنيع عمر بن الخطاب وصنيع عمرو بن هشام المعروف بأبي جهل ونصه: " أما قوله: لو كان عمر إلخ. فنعم إذا كان أحد العمرين وهو عمرو بن هشام لعنه الله، أما عمر بن الخطاب رضي الله عنه فحاشاه من ذلك، فقد كان وقافا عند كتاب الله وكان الحق يجري على لسانه ...وقد كان يطوف بنفسه ليلا بالمدينة ويرى بعينيه الجرائم التي يجب شرعا إقامة الحد على أربابها ولا يجترئ على ذلك بلا بينة"[29].

بل لقد بلغ من استخفاف الإمام أبي سالم العياشي بمن رام تجريم الطوافين بالليل من الغرباء وغيرهم بغير دليل أن أجرى كلامهم مجرى استدلال منطق مغالطي بقوله:"وقد بلغت هذه المسألة من الوضوح إلى أن كانت من الأمثال السائرة عند المناطقة للدليل الذي لا يفيد. فيقولون: مثاله:

هذا يطوف بالليل بالسلاح [حملية صغرى].

وكل من يطوف بالليل بالسلاح فهو سارق [حملية كبرى].

فينتج هذا سارق نتيجة مغالطية [مرجع الغلط فيها إلى كذب الكبرى].

وهو دليل فاسد لخلل في كبراه وهي قولنا: وكل من يطوف بالليل... ونازلتنا تزيد على المثال بأنه لا سلاح فيها.

خاتمة

وختاما فإن المنزع الأصولي لدىالإمامأبي سالم العياشي يكاد يكون مسيطرا على كتبه فضلا عن المنزع المنطقي اعتمادا منه على ما بين العلمين من علاقة وطيدة وتأسيا منه بما كان عليه أهل التحقيق قبله من اعتماد المنطق الإسلامي في علومهم. وهو ما يتأكد لديك في كتابه: (الحكم بالعدل والإنصاف) الذي يقسم فيه العلم إلى تصور وتصديق على طريقة المناطقة والأصوليين الكبار كالجوينيي والغزالي وهو قوله: "وإنما التصور المطلوب ما يحصل به مطلق التمييز والثبوت والشعور من وجه يمكن معه الحكم بثبوت ما يجب إثباته، ونفي ما يجب نفيه"[30].

كما أن المتتبع لشرحه كتاب المحلى لابن حزم سيخلص إلى أن الامام أبا سالم العياشي توسل بالمنهج الأصولي والمنطقي لخدمة فقه واقعه انطلاقا من خدمته الفقه المالكي.

كفى بما قدمناه من حال نموذج العياشي الكشف عن المسالك المنهجية الأصولية التي تذرع بها إلى خدمة المقاصد الإصلاحية في صنيعه عقيدة وشريعة وبالله التوفيق.

وفي ختام هذه الدراسة يمكن أن نخلص إلى **النتائج** الآتية:

- إن النهضة الإصلاحية الدينية لم تضمحل في القرن الماضي مع علال الفاسي والمختار السوسي وغيرهما بل ظلت قائمة إلى زمن أبي سالم العياشي وغيره من أعلام الحركة الإصلاحية في زمنه
- يعتبر المنهج الأصولي من أهم الآليات التي تحكم الفكر الإصلاحي المغربي عامة ولدى أبي سالم العياشي خاصة باعتباره وسيلة لضبط الاجتهاد وتنزيله في واقع الناس عقيدة وشريعة
- إن الزاوية الدلائية وغيرها من الزوايا كان لهم دور بارز في حماية الحقل الديني في المغرب كما كانت منبعا للعلم والمعرفة حيث نخرج منها أعلام حملو مشعل العلم والمعرفة أمثال أبي سالم العياشي وغيره من أعلام النهضة الإصلاحية في المغرب

وأوصي بما يلي:

- . بضرورة إعادة قراءة تراث العياشي المتعلق بالفقه والأصول والمقاصد، وتعميق البحث في كافة تطبيبقاته الإصلاحية، والاستفادة من منهجه الاجتهادي التي خرج به من صرامة المنزع الفقهي المعياري الصرف وصرامة الفكر القضائي المتشبث بظواهر النصوص إلى رحابة الفكر الإفتائي وأحضان رحمة الفكر الإفتائي المراعي لفقه الواقع.
- . بالانفتاح على فكر خريجي الزاوية الدلائية والعياشية من أعيان القرن الثاني عشر الهجري، من قبيل الشيخ ميارة والحسن اليوسي وأبي بكر المسناوي الدلائي وأحمد عليش وغيرهم: و خاصة في الفكر العملي البنائي التفكيكي التطبيقي في سبيل الخروج بمنظومة فقهية متشبعة بالمنهج الأصولي الفاعل في قانون الحياة في السياسة ونظم الحكم والتجارة والتعليم والعقود والالتزامات والأسرة والجنايات وحوار الحضارات.

The Fundamentalist approach In There form thought: Of Abu Salem Al-Ayashi

- . جرد كافة الأجوبة التي أجاب بها العياشي وكافة معاصريه من خريجي الزاوية على الأسئلة التي وردت عليهم من أقطار المشرق والمغرب في سبيل الخروج بتقويم نموذجي لمدرسة إصلاحية طمر الزمان فكرها في سراديب النسيان.
- . بربط الفكر الإصلاحي للعياشي في الغرب الإسلامي بالفكر الإصلاحي للمدرسة السلفية الحديثة في المغرب في ضوء تحديات التطرف التي حملتها الأطياف المتشددة في عصرنا منذ الستينات على الأقل إلى اليوم. والانفتاح منها على الخطاب المذهبي السائد اليوم بين منحى التشدد ومنحى الاعتدال.

التهميش:

[1] العياشي، محمد، (2006). **الرحلة العياشية**، تحقيق سعيد الفاضلي وسليمان القرشي، ، أبو ظبي: دار السويدي للنشر والتوزيع، ص (6/1).

[2] ابن شاس، عبد الله، (1325هـ). **اليواقيت الثمينة في أعلام أهل المدين**، تحقيق: محمد بشير ظافر الأزهري، ط، القاهرة: الملاجئ العباسية التابعة لجمعية العروة الوثقى، (193/1).

[3] حجي، محمد، (1988)، **الزاوية الدلائية ودورها الديني والعلمي والسياسي**، ط2، (ص: 69).

[4] القادري محمد بن الطيب(1407هـ 1986م)**نشر المثاني في أعيان القرن الحادي والثاني**، ط1. دار النشر مكتبة الطالب الرباط ص (254/2)

[5]العياشي، محمد (1996)م**إتحاف الأخلاء بإجازات المشايخ الأجلاء** ،.تحقيق محمد الزاهي، ط1، بيروت: دار الغرب الإسلامي، (ص: 23).

[6] مخطوطة الخزانة الحسنية بالرباط تحت رقم: (2840. 714011).

[7] مخطوطة الخزانة الحسنية تحت رقم: (173. 7151).

[8] محمد جمال (2020،)**الحوار الديني العالي في الغرب الإسلامي وموازناته من خلال المباحث العقلية لليفرني الطنجي**، ط1، منشورات مكتبة نور، (ص154).

[9] أبو سليمان، المختار، (1437هـ 2016م)، **المناهل الزلالة في شرح وأدلة الرسالة**، ط2، بيروت: دار ابن حزم، (ص112).

[10] سورة آل عمران آية: 104.

[11] مسلم، بن الحجاج النيسابوري **صحيح مسلم**، باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان. رقم (49).

[12] الشوكاني ،محمد (1413هـ9931م)**نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار**، تحقيق عصام الدين الصبابطي، ط1 . دار الحديث ص 7/ 226

[13] العياشي، محمد (1436هـ/2015م) **الحكم بالعدل والإنصاف الرافع للخلاف فيما وقع بين بعض فقهاء سجلماسة من الاختلاف في تكفير من أقر بوحدانية الله وجهل بعض ماله من الأوصاف**. تقديم وتحقيق عبد العظيم صغيري ط1، الرباط: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، (158).

14 العياشي، محمد، (2018/2017م)، **بعض أجوبة الإمام أبي سالم العياشي**، تحقيق: البشير أبو علي، (ص: 25).

[15] العياشي، محمد، **الحكم بالعدل والانصاف الرافع للخلاف**، (ص:159).

[16] محمد جمال (2020)، **الخلاف العالي في الغرب الإسلامي وموازناته**، ط1 منشورات مكتبة نور، (ص: 45).

[17] العياشي ،محمد **الحكم بالعدل والانصاف الرافع للخلاف** (ص: 163).

[18] المصدر نفسه، (ص: 164).

[19] ابن عرفة، محمد التونسي، (1435)، **المختصر الفقهي**، تحقيق محمد خير الناشر: مؤسسة خلف أحمد الخبتور للأعمال الخيرية ط1، ص(131/9)

[20] المصدر نفسه (130/9- 131).

[21] الونشريسي، أحمد، (1981م/1401هـ)، **المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب**، ط1، الرباط: وزارة الأوقاف المغربية. (ص 61)،

[22] العياشي، محمد، (2018/2017م)**بعض أجوبة الإمام أبي سالم العياشي**، (ص: 61).

[23] سورة المائدة: 34.

[24] الزقاق، أحمد، (1429هـ/2008م)، **فتح العليم الخلاق في شرح لامية الزقاق**، ط1،الدار البيضاء: دار الرشاد الحديثة. (ص445-446).

[25] العياشي، **بعض أجوبته**، (ص: 69).

[26] المصدر نفسه، (ص: 83).

[27] المصدر نفسه، (ص: 85).

[28] العياشي، محمد، **الحكم بالعدل والإنصاف الرافع للخلاف**، (1/ 196).

[29] المصدر نفسه (1/ 196).

[30] المصدر نفسه، (1/ 196).

قائمة المراجع والمصادر:

1. ابن شلس، عبد الله (1325هـ). **اليواقيت الثمينة في أعلام أهل المدين**. تحقيق: محمد بشير ظافر الأزهري، ط، القاهرة: الملاجئ العباسية التابعة لجمعية العروة الوثقى.
2. ابن عرفة، محمدالتونسي، (1435)، **المختصر الفقهي**، تحقيق: محمد خير، ، مؤسسة خلف أحمد الخبتور للأعمال الخيري
3. أبو سليمان، المختار،(2016م)، **المناهل الزلالة في شرح وأدلة الرسالة**، ط2، بيروت: طبة دار ابن حزم.
4. حجي، محمد، (1988)، **الزاوية الدلائية ودورها الديني طبعة موسعة ومنقحة ط مطبعة الجديدة**.
5. الزقاق، أحمد، (1429هـ/2008م)،**فتح العليم الخلاق في شرح لامية الزقاق**،الدار البيضاء: دار الرشاد الحديثة.
6. الشوكاني، محمد، (1993م)، **نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار**، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، ، دار الحديث.
7. القادري، محمد بن الطيب، (1986م)،**نشر المثاني في أعيان القرن الحادي والثاني**، الرباط:مكتبة الطالب.
8. العياشي، محمد، (2006). **الرحلة العياشية**. تحقيق سعيد الفاضلي وسليمان القرشي، ، أبو ظبي: دار السويدي للنشر والتوزيع.
9. العياشي، محمد، **بعض أجوبة الإمام أبي سالم العياشي**، تحقيق: البشير أبو علي نيل شهادة الماستر في العلوم الشرعية جامعة سلطان مولاي سليمان سنة: (2018/2017م).
10. العياشي، محمد، (2015م)، **الحكم بالعدل والإنصاف الرافع للخلاف فيما وقع بين بعض فقهاء سجلماسة من الاختلاف في تكفير من أقر بوحدانية الله وجهل بعض ماله من الأوصاف**، تقديم وتحقيق: عبد العظيم صغيري ؛ الرباط: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.
11. العياشي،محمد، (1996)، **إتحاف الأخلاء بإجازات المشايخ الأجلاء**،تحقيق: محمد الزاهي، بيروت: دار الغرب الإسلامي.
12. الونشريسي، أحمد، (1981م /1401هـ)**المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب** ،ط. وزارة الأوقاف المغربية; الرباط
13. محمد، جمال، (2020)، **الحوار الديني العالي في الغرب الإسلامي وموازناته من خلال المباحث العقلية لليفرنيالطنجي**،، منشورات مكتبة نور.
14. محمد جمال (2020)م **الخلاف العالي في الغرب الإسلامي وموازناته** منشورات مكتبة نور.
15. مخطوطة الخزانة الحسنية بالرباط تحت رقم: (2840. 714011).
16. مخطوطة الخزانة الحسنية تحت رقم: (173. 7151).
17. مسلم ، بن الحجاج النيسابوري **صحيح مسلم** أخرجه في باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان.رقم (49)

The Fundamentalist approach In There form thought: Of Abu Salem Al-Ayashi

LIST OF REFERENCES AND SOURCES IN ROMAN SCRIPT

1. aleyašy ,muhamad , (2006). Alrihlaẗaleyašiyaẗ. Tahqiq saidalfadiliwasulaymamalqurši,
2. 'abuẓabi: Dar alsuwidiililmašrwaltawzie, s (1/6).
3. Abnšas, eabdullah (1325h). alywaqitalṯamimaẗ fi 'aelam 'ahlilmadima. tahqiq: muhamad bašer ẓafiralazhari, t, alqahira: almalajialeabbasiyaẗalttabieaẗlijameiaẗ Aleurwatu alwuṯqa

haji,muhamad (1988)alzzawyaẗ aldilaiyaẗ wadawruha aldimy waleilmy walsiyasi

4. Altabeaẗ alṯamya
5. alqadirimuhamad bim altayib (1407 h 1986m) mašralmaṯami fi 'aelam alqarmalhadiwalṯami, t1. Daralmašrmaktabaẗalṭaalibalriba
6. aleyaši, muhamad (1996) m 'ithafal'aḫilae' bi'ijazaẗ almašayiḫal'ajilae' ,.tahqiqmuhamadalzzahi Daralġarb al'islamy t1
7. maḫtutaẗ alḫizamaẗ alhasamiyaẗ bialribaẗ tahta raqim 2840 140117
8. maḫtutaẗ alḫizamaẗ alhasmiaẗ tahta raqim: 173 7151
9. muhamad jamal (2020,) alhiwar aldimi aleali fi alġarb al'islamywamuazanatuh mimḫilali almabahiẗ aleaqlyaẗ lilyiframyalṯanji , t 1, manshurat maktabatnuwr
10. 'abusulaymam, almuḫtar ,(1437h 2016m) almamahilalzulalaẗ fi šarahwa'adilaẗalrisalaẗ tabeaẗDar abnu hazm t2
11. muslim , bim alhajajalnisaburisahihmuslim 'aḫrajahu fi bab: bayankawnalnahyi amiaal'imamwa'ama al'imanyazidu wayanqus wa'ama al'amra bialmaerufi walmahyaami almunkarwajbama.raqim (49)
12. alshawkami ,muhamad (1413h9931m) naylal'awṭar mim 'ahadiṯi syidi al'aḫyar , tahqiqeisamaldiynalsababṭi, t1 dar alhadith
13. aleyashy ,muhamad (1436 h/ 2015m) alhukmbileadli wal'insafalrrafielilkhilaffimawaqaea baynbedi fuqahi' sijilmasaẗ min alkhilaf fi takfir mam 'aqarabiwahdaniyati allahwajahila baeḍi malahu mina al'awsaf. Taqdimwatahqiqeabdaleaẓimsaġiri

t1 wizaraẗ al'awqafwalššụn al'islamiaẗ taqdimwatahqiqeabdaleaẓimsaġiri almamlakaẗ almaġribyaẗ

14. alyašy ,muhamadbedu 'ajwbaẗ al'imam 'abisalimaleyašytahqiqalbašir 'abuealinayl šahadaẗ almastar fi aleulumalššareyaẗ jamieaẗ sulṭam mawlaysulaymam sanaẗ (2017/2018ma)
15. muhamadjamal (2020)malḫilafaleali fi alġarb al'islamiwamuwzanatih t1 munšuraẗ maktabaẗ nur.
16. ibneurfaẗ,muhamadaltunsi(1435)halmuḫtasaralfuqhitahqiqmuhamadḫayralnašir:muassasaẗ ḫalaf'ahmadalḫabturlil'aemalalḫayryaẗ t1,
17. alwumšrisi,'ahmad(1981m/1401h)almieyaralmuearibwaljamiealmaġrib eanfatawaa 'ahl 'ifriqyaẗ wal'andaluswalmaġrib , t. wizaraẗ al'awqafalmġribyẗ; alribaẗ
18. alzaqaq , 'ahmad (1429h/2008m) fathalealimalḫalaaq fi šarahi lamyaẗ alzaqaq dar alraššadalhadita..– almaġrib

OPEN ACCESS

creative commons

JOURNAL INDEXING

مَجَلَّةُ اَلتُّرَاثْ

AL TVRATH Journal (ALTJ)

ثلاثية، دولية، دورية، محكمة، تعنى بالدراسات الإنسانية والإجتماعية

متعددة التخصصات، متعددة اللغات

Trimestral, International, Periodic And Arbitrated Manner, Devoted To Human And Social Studies

Multidisciplinary, Multilingual.

LEGAL DEPOSIT: 2011- 1934 **ISSN: 2253-0339** **E-ISSN: 2602-6813**